115 - { إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير ا به فمن اضطر غير باغ ولا عاد فإن ا غفور رحيم } لما أمرهم بتناول ما أحل الهم عدد عليهم محرماته ليعلم أن ما عداها حل لهم ثم أكد ذلك بالنهي عن التحريم والتحليل بأهوائهم فقال :